

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

البركات على نبيك الذي تقرب إليك بامثال ما أهله له من أداء الرسالة ويحتمل أن حميدا بمعنى حامد أي أنك حامد من يستحق أن يحمد ومحمد من أحق عبادك بحمدك وقبول دعاء من يدعو له ولاله وهذا أنسب بالمقام مجيد مبالغة ماجد والمجد الشرف والسلام كما علمتم بالبناء للمجهول وتشديد اللام وفيه رواية للبناء بالمعلوم وتخفيف اللام رواه مسلم وزاد بن خزيمة فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا وهذه الزيادة رواها أيضا بن حبان والدارقطني والحاكم وأخرجها أبو حاتم وابن خزيمة في صحيحهما وحديث الصلاة أخرجه الشيخان عن كعب بن عجرة عن أبي حميد الساعدي وأخرجه البخاري عن أبي سعيد والنسائي عن طلحة والطبراني عن سهل بن سعد وأحمد والنسائي عن زيد بن خزيمة والحديث دليل على وجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الصلاة لظاهر الأمر أعني قولوا وإلى هذا ذهب جماعة من السلف والأئمة والشافعي وإسحاق ودليلهم الحديث مع زيادته الثابتة ويقتضي أيضا وجوب الصلاة على الال وهو قول الهادي والقاسم وأحمد بن حنبل ولا عذر لمن قال بوجوب الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم مستدلا بهذا الحديث من القول بوجوبها على الال إذ المأمور به واحد ودعوى النووي وغيره الإجماع على أن الصلاة على الال مندوبة غير مسلمة بل نقول الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم لا تتم ويكون العبد ممثلا بها حتى يأتي بهذا اللفظ النبوي الذي فيه ذكر الال لأنه قال السائل كيف نصلي عليك فأجابه بالكيفية أنها الصلاة عليه وعلى اله فمن لم يأتي بالال فما صلى عليه بالكيفية التي أمر بها فلا يكون ممثلا للأمر فلا يكون مصليا عليه صلى الله عليه وسلم وكذلك بقية الحديث من قوله كما صليت إلى آخره يجب إذ هو من الكيفية المأمور بها ومن فرق بين ألفاظ هذه الكيفية بإيجاب بعضها وندب بعضها فلا دليل له على ذلك وأما استدلال المهدي في البحر على أن الصلاة على الال سنة بالقياس على الأذان فإنهم لم يذكروا معه صلى الله عليه وسلم فيه فكلام باطل فإنه كما قيل لا قياس مع النص لأنه لا يذكر الال في تشهد الأذان لا ندبا ولا وجوبا ولأنه ليس في الأذان دعاء له صلى الله عليه وسلم بل شهادة بأنه رسول الله والال لم يأت تعبد بالشهادة بأنهم اله ومن هنا تعلم أن حذف لفظ الال من الصلاة كما يقع في كتب الحديث ليس على ما ينبغي وكنت سألت عنه قديما فأجبت أنه قد صح عند أهل الحديث بلا ريب كيفية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهم رواتها وكأنهم حذفوها خطأ تقية لما كان في الدولة الأموية من يكره ذكرهم ثم استمر عليه عمل الناس متابعة من الآخر للأول فلا وجه له وبسطت هذا الجواب في حواشي شرح العمدة بسطا شافيا وأما من هم الال ففي ذلك أقوال الأصح أنهم من حرمت عليهم الزكاة فإنه بذلك فسرههم زيد بن أرقم

والصحابي أعرف بمراده صلى الله عليه وسلم فتفسيره قرينة على تعيين المراد من اللفظ المشترك وقد فسرهم بال علي وال جعفر وال عقيل وال العباس فإن قيل يحتمل أن يراد بقوله إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا أي إذا نحن دعونا لك في دعائنا فلا يدل